

## المحور الأول: الإعلام والرأي العام

### الدرس الرابع: حرية الإعلام

أولاً: حرية الإعلام وشروطها .

الحرية هي الحق في الاختيار، فتحدد الحقوق والحريات على ضوء الإحتياجات، ومن بين هذه الحريات حرية الرأي والتعبير.

أ- مقومات حرية الرأي والتعبير:

#### 1- الحق في المعرفة.

الحق في المعرفة هو جوهر حرية التعبير، وهذا الحق كفلته مواثيق حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، بالإضافة إلى القوانين والإجراءات القضائية، وهو يمتدّ ليشمل حق الجمهور في المعرفة.

#### 2- حق الوصول إلى مصدر المعلومات وإيصالها بحرية.

حق المواطنين في المعرفة هو جوهر العمل الإعلامي وغايته، الأمر الذي يستوجب ضمان التدفق الحر للمعلومات، وتمكين الصحفيين من الحصول عليها من مصادرها، وهذا الحق يخضع لضغوط متفاوتة وفقاً للمتغيرات الاجتماعية والسياسية والقانونية في كل مجتمع.

ب- المواثيق الدولية التي تحمي الحرية الإعلامية:

1- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948 .

2- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1950 .

3- الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية الصادرة عام - 1966 .

هذه المواثيق وغيرها أجمعت على حق الفرد في المعرفة وحرية التعبير الذي هو التعبير عن الآراء والأفكار بحرية، بالإضافة إلى حق تلقي الآخرين لهذه الآراء المعبر عنها بحرية.

ثانياً: السيطرة على مصادر المعلومات.

تتمثل هذه السيطرة من خلال محاولات الشركات العالمية الغربية الكبرى السيطرة على وسائل الإعلام من خلال ما تملكه من تقنيات وقدرات مالية ضخمة وسلطة سياسية قادرة تدعمها، وذلك يعود لعدة أهداف منها:

1- إحتكار المعلومات ونقل ما يصبّ في مصلحة الحاكم أو الدولة.

2- تشويه الحقائق أو إخفائها.

3- التحكم بنوعية الأفكار التي تنشر عبر هذه الوسائل .

ثالثاً: الحرية الإعلامية في لبنان .

تميّز الإعلام اللبناني بهامش واسع من الحرية، فالصحافة اللبنانية لم تكن يوماً صحافة رسمية ولا خضعت لوصاية الدولة، معتمدة على فكرة أن الحرية تستحق أن يضحى من أجلها بالحياة.

أ-القوانين الراعية لحرية الإعلام في لبنان:

1-المادة 13 الثالثة عشرة من الدستور اللبناني التي ضمنت حرية الرأي قولاً وكتابة.

2-قانون عام 1962 الذي ينظّم عمل الصحافة ويحميها من التعسف والإستبداد.

3-القانون رقم 382 المتعلق بالبث التلفزيوني والإذاعي عام 1994 .

ب- بعض الممارسات المسيئة لصورة الإعلام اللبناني الحر:

1-بعض الصحفيين لم يلتزم حدود القانون .

2- سمح بعض المسؤولين لأنفسهم بتفسير القوانين حسب ما تقتضيه مصالحهم.

3- تعرّضت الصحف للتوقيف والصحافيون للإعتقال .

ج- الحرية المسؤولة (هام جداً):

يلعب الإعلام دوراً بارزاً :-كأداة حوار بين المسؤول والمواطن-يحثّ المواطنين على لعب دورهم في مراقبة أداء الحكّام وإنتقادهم موضوعياً- يرتفع من الإعلام الصغير إلى مستوى الإعلام الوطني- يوازي بين مصلحة الدولة والمواطنين-يكون مسؤول وغير مرتتهن ليلعب دورره في صناعة رأي عام حر- الإلتزام بالمصلحة العامة وليس بالمصلحة الخاصة والحسابات السياسية الضيقة.